

يا ربيع السنة...

# حاشاك وثمر حاشاك

وفيه: الرد العلمي المأمول على  
تجاوزات خالد بن عبد الرحمن  
وأحمد بن عمر بازمول بتفنيدهما  
مزايعهما وافتراءاتهما على الشيخ  
العلامة ربيع بن هادي المدخلي  
حين اتهماه بالانحراف عن السنة  
في أصل من أصولها!  
والرد على فريضة المجالس السريية  
البدعية التي نسبت زورا للعلامتين  
الربيع والجابري - حفظهما الله..

لفضيلة الشيخ

هشام البيه

- حفظه الله -

# يا ربيع السنة حاشاك ثم حاشاك

وفيه : [الرد العلمي المأمول على تجاوزات خالد بن عبد الرحمن وأحمد بن عمر بازمول]  
بتفنيد مزاعمهما وافتراءاتهما على الشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي  
حين اتهماه بالانحراف عن السنة في أصل من أصولها !، والرد على فرية المجلس السرية  
البدعية التي نسبت زورا للعلامتين الربيع والجابري - حفظهما الله - .

لفضيلة الشيخ

هشام بن فؤاد البيهقي

حفظه الله ووفقه

الحمد لله ﴿الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾،

والصلاة والسلام على من بعثه الله رسولا في الأميين ﴿يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ

وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾، ورضي الله عن السابقين الأولين من المهاجرين

والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فلقد استمعت إلى صوتية لخالد بن الرحمن المصري -هداه الله-، بشأن ما ادعاه من وجود مجالس

خاصة سرية تدار فيها أمور عامة تتعلق بمصالح المسلمين وشئون دولهم، تقوم على منازعة ولاية

الأمر للدخول في اختصاصهم من شئون القتال والدماء والجهاد، عبر فتاوى سرية شفوية يتم

تداولها بترتيب معين سري، عبر أساليب منحرفة وتسجيلات خفية وتنظيمات هرمية، أُسست على

إدارة الشئون العامة، مضاهاة لولاية الأمر -كذا وصّف وزعم-.

تحت ستار ما يسمى بمجالس شورى العلماء، التي هي في حقيقتها وجوهرها -على توصيفه- ما

هي إلا مجالس حزبية، وتنظيمات سرية بدعية، تنطلق من تقارير خارجية، منحرفة عن السنة

المرضية، والطريقة السلفية.

ثم سرعان ما انتقل للحكم على العلامة السلفي، والمجاهد الأثري، ربيع بن هادي المدخلي، إثر

صوتية انتشرت له يقرر فيها طريقة العلماء في مواجهة فتن الأعداء، بالکید لأمة سيد الأنبياء عن

طريق التشاور والتناصح الذي هو دأب المؤمنين الأتقياء، فيما يعترض الأمة من نوازل تحتاج إلى

نظر دقيق من السادة النجباء، فإذا بخالد المصري -هداه الله- يصفه بالانحراف عن السنة الغراء، وأنه صار في تقريره هذا على تقرير الخوارج الخبثاء، وقول كلاب النار الأشقياء، زاعماً في كل ذلك بأن قوله في ذلك قول أهل العلم والإيمان!!

ثم سرعان ما أسعفه في قوله، وأيدّه في رأيه، زميله وناصر قوله، أحمد بن عمر بازمول -هداه الله-، الذي أكّد وشدد على صحة ما ذهب إليه خالد فيما زعم وندد، مضيفاً إلى ما قال ما أكّد المقال، من أن ربيع السنة قد خالف في السمع والطاعة للحكام، وبذلك انحرف عن أصول أهل السنة الكرام، وبهذا اتفق الرجلان، واتحدا في المقال على أن الربيع قد انحرف عن سبيل أهل السنة والإيمان فيما يتعلق بطاعة الحكام، ومنازعة ولاية الأمر في مسائل الجهاد والدماء والقتال، وأصبح في كل ذلك على منهج الخوارج اللئام!!

وبعد ما سبق من تلخيصٍ وتصوّرٍ عامٍ لأصل كلامهما بلا زيادة ولا نقصان، يتبيّن لنا أن محل النزاع في مسألتين اثنتين لا مزيد عليهما في البيان:

**المسألة الأولى:** وهي مسألة الفرق بين مسألة شورى العلماء الخاصة ببحث بعض نوازل أمة سيد الأنبياء، والمجالس البدعية السرية للخوارج الخبثاء.

**المسألة الثانية:** اتهام العلامة الربيع بالانحراف عن السنة، وتقرير قول الخوارج المكفّرين للأمة.

**ونبدأ بالمسألة الأولى: وهي مسألة الفرق بين مجالس شورى العلماء الخاصة ببحث بعض نوازل أمة سيد**

**الأنبياء، والمجالس البدعية السرية للخوارج الخبيثاء.**

ونقف في تقرير هذه المسألة عدة وقفات:

**الوقفه الأولى: مع قاعدة الحكم على الشيء فرع عن تصوره:**

ولقد كان لإهمال هذه القاعدة أكبر الأثر في انحراف النظر إلى مسألة المجالس التي يتشاور فيها العلماء فيما يتعلق بنوازل الأمة، التي تحتاج الآن فيها إلى الرجوع إلى ساداتها وعلمائها، كما قال الله -

سبحانه وتعالى:- ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي

**الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ﴾ [النساء: ٨٣]**

فانحرف كل من خالد بن عبد الرحمن، وأحمد بن عمر بزمول، في توصيف هذه المجالس، وجعلوها من جنس المجالس السرية لأهل البدع الردية، القائمة على إفساد أمر الراعي والرعية، وصارا ينزّلان كلام العلماء في التحذير من هذه المجالس الخارجية على ما يجتمع العلماء المعروفون بالسنة بشأنه، من دراسة مسائل تحتاجها الأمة في نوازلها، والفتن التي تعترضها.

وكان ينبغي مراعاة كلام العلماء حول هذه القاعدة والأخذ بها، والتقيد بقيودها، وصارا يصفان هذه المجالس واللقاءات بأنها مجالس خاصة سرية، تدار فيها أمور عامة تتعلق بشئون الدول والولوغ في دماء المسلمين، بفتاوى سرية عبر أساليب منحرفة وتسجيلات خفية، وتنظيمات هرمية،

أسست على إدارة الشؤون العامة مضاهاة لولاية الأمر ومنازعة لهم في اختصاصهم؛ من مسائل الدماء والقتال، ومن جهة رفع الراية ومسائل الجهاد؛ هكذا وصف كل من خالد بن عبد الرحمن وأحمد بن عمر بازمول واقع هذه المجالس، هكذا وصفا واقع هذه المجالس التي تم إدارتها من قبل بعض المشايخ وعلى رأسهم العلامة ربيع -حفظه الله-.

ومن ثمّ بنيا على ذلك أحكامها الجائرة الظالمة المعتدية، ولم يعتبرنا نفي العلامة الربيع لهذه الحقيقة وتلك الصفة لهذه المجالس، وإنما هي مجالس يتشاور فيها العلماء فيما يحتاج إليه المسلمون في تلك البلدان وأنها قائمة على النصح لا غير.

ولو أنّهما اكتفيا بما ذكره العلامة الربيع لأراحوا واستراحوا، ولما كانت هذه الفتنة التي أقامها تحت مسمى المجالس السرية البدعية والتحذير منها، ومن ثمّ الحكم على العلامة الربيع بأنه منحرف عن السنة ومقرر لمذهب الخوارج بناءً على أنه قد أقرّ هذه المجالس السرية، فأُتوا من قبل التوصيف والإسقاط، الباطل، بل جعلوا عين رد الشيخ وتوصيفه الحقيقي لهذه المجالس هو عين الانحراف عن السنة في هذه المسألة، وتقديره لمذهب الخوارج!!

ولذا فإننا نقول ابتداءً: هؤلاء لم يتصوروا قبل أن يتصدّروا ويصدّروا أحكامهم المجانبة

للصواب، والمنحرفة من كل باب.

وإليكم بعض كلام أهل العلم حول هذه القاعدة باختصار، وهي قاعدة الحكم على الشيء فرع

عن تصوره.

قال العلامة ابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ -: «وَلَا يَتَمَكَّنُ الْمُفْتِي وَلَا الْحَاكِمُ مِنَ الْفُتْوَى وَالْحُكْمِ بِالْحَقِّ إِلَّا

بِنُوعَيْنِ مِنَ الْفَهْمِ:

أَحَدُهُمَا: فَهْمُ الْوَاقِعِ وَالْفِقْهِ فِيهِ وَاسْتِنْبَاطُ عِلْمِ حَقِيقَةِ مَا وَقَعَ بِالْقَرَائِنِ وَالْأَمَارَاتِ وَالْعَلَامَاتِ حَتَّى

يُحِيطَ بِهِ عِلْمًا.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: فَهْمُ الْوَاجِبِ فِي الْوَاقِعِ، وَهُوَ فَهْمُ حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ

رَسُولِهِ ﷺ، وَمَنْ تَأَمَّلَ الشَّرِيعَةَ وَقَضَايَا الصَّحَابَةِ وَجَدَهَا طَافِحَةً بِهَذَا، وَمَنْ سَلَكَ غَيْرَ هَذَا أَضَاعَ

عَلَى النَّاسِ حُقُوقَهُمْ وَنَسَبَهُ إِلَى الشَّرِيعَةِ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ.»

قال ابن الصلاح - رَحِمَهُ اللهُ -: «ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْفَقِيهَ لَا يَكُونُ إِلَّا فَقِيهَ النَّفْسِ لِأَنَّ تَصْوِيرَ الْمَسَائِلِ عَلَى

وَجْهٍهَا ثُمَّ نَقْلَ أَحْكَامِهَا بَعْدَ اسْتِمَامِ تَصْوِيرِهَا جَلِيَّاتِهَا وَخَفِيَّاتِهَا لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا فَقِيهَ النَّفْسِ ذُو حَظٍّ مِنْ

الْفِقْهِ.»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «وَأَكْثَرُ أَغْلَاطِ الْفُتَاوَى مِنَ التَّصَوُّرِ.»

وقال ابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ -:

علماً به سبب إلى الحرمان

إنَّ البدار برد شيء لم تحط

قال العلامة السعدي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾

[الكهف: ٦٨]، وهو يعدد الفوائد من الآية ومن القصة: «ومنها: الأمر بالتأني والتثبت، وعدم

المبادرة إلى الحكم على الشيء، حتى يعرف ما يراد منه وما هو المقصود».

وقال العلامة العثيمين - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «ومن القواعد المقررة عند أهل العلم؛ الحكم على الشيء

فرع عن تصورهِ، فلا تحكم على شيء إلا بعد أن تتصوره تصورًا تامًا حتى يكون الحكم مطابقًا للواقع

وإلا حصل خلل كبير جدًا».

**قلت:** ولو حصل منها التصور الصحيح لهذه المجالس والأخذ بكلام العلامة الربيع لما كان ما

كان من أحكام جائزة أدت إلى الدخول في هذا النفق الذي حصل به فتنة عظيمة.

وبناء على ما سبق من لزوم التصور قبل الحكم، إذ الحكم على الشيء فرع عن تصورهِ، فلا بد أن

نتصور المجالس السرية الممنوعة، التي حذّر منها السلف، والتي نفى العلامة الربيع - وفقه الله

تعالى - أن تكون هذه الصفة قد وقعت، أو حصل شيء منها أو ما يقاربها:

فقال - وفقه الله عز وجل -: «التنظييات السرية عند أهل الفتن، أما أهل السنة فطريقهم كالشمس

في كل شيء».

وبين - وفقه الله - أن دعوى أن مجالسهم كانت كالتنظييات السرية الممنوعة كذب، فقال: «هذا

كذب»، وأوضح - وفقه الله - أن ما جرى لا يعدو إلا أن يكون مشاورًا فيما بين أهل السنة فيما تحتاج

هذه الأمة، من نصحتها في الفتن المدلّمة، فقال: «الفتن هذه ما فيها مشاورة؟! حرام المشاورة

فيها؟!»، وقال وفقه الله: «يعني أهل السنة ما يتشاورون؟! الله يقول: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾

[الشورى: ٣٨]، الله يمدح المؤمنين بأنهم أهل شورى».

وهذا الوصف من الشيخ العلامة - وفقه الله لكل خير - لم يقدم عند هؤلاء شيئاً ولم يؤخر، بل ما

زاد الحكم على الشيخ إلا بعداً وإصراراً على أنه مخالف لأصل من أصول أهل السنة والجماعة في

زعمهم.

**الوقفة الثانية: الرد على ما استدلوا به ونزله على التصور الخاطيء السابق :**

وقد استدل هؤلاء على زعمهم هذا، أن الشيخ قد خالف أصلاً من أصول أهل السنة والجماعة

في هذه المسألة؛ واستدلوا على زعمهم هذا ببعض الأمور التي كانت حجتهم فيها:

**فمنها أولاً:** استدلالهم ببعض الآثار كأثر عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ الذي رواه الإمام أحمد في

الزهدي، والدارمي في سننه، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، وابن عبد البر في

جامع بيان أهل العلم وفضله، عن الأوزاعي قال، قال عمر بن عبد العزيز - رَحِمَهُ اللهُ -: «إِذَا رَأَيْتَ

قَوْمًا يَتَنَاجَوْنَ فِي دِينِهِمْ بِشَيْءٍ دُونَ الْعَامَّةِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ».

**وثانياً:** استدلوا بكلام الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ في رسالته أصول السنة.

**وثالثاً:** ردوا استدلال الشيخ الربيع - وفقه الله - بالآية: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾.

**وأخيراً:** استدلالهم بالمرسوم الملكي الصادر من المملكة العربية السعودية وفيه المنع من المشاركة

أو الدعوة أو التحريض على القتال في أماكن الصراعات بالدول الأخرى أو الإفتاء بذلك.

**وإيكم تنفيذ هذه الاستدلالات والرد عليها:**

**أولاً: الاستدلال بأثر عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ وفقه السلف والعلماء له:**

وسأنقل اختصاراً كلاماً ماتعاً نافعاً للشيخ عبد السلام بن برجس رَحِمَهُ اللهُ في رسالته [الأمر

بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم والتحذير من مفارقتهم] حول هذه الأثر، وأثر آخر رواه ابن أبي

شيبه رَحِمَهُ اللهُ في المصنف وابن أبي عاصم رَحِمَهُ اللهُ ليتضح من خلالهما صفة المجالس السرية

البدعية، والفرق بينها وبين مجالس شورى العلماء الشرعية.

**قال رَحِمَهُ اللهُ:** «أثران عظيمان من آثار سلفنا الصالح وقفت عليهما يقضيان بقطع دابر الاجتماعات

السرية التي تعقد بعيداً عن أنظار ولاة الأمر وعلماء المسلمين، الأثر الأول: ما رواه ابن أبي شيبه

رَحِمَهُ اللهُ في المصنف وابن أبي عاصم في المذكر والتذكير والذكر، بإسناد صحيح عن زيد بن أسلم

العدوي عن أبيه قال: بلغ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن ناساً يجتمعون في بيت فاطمة فأتاها وقال: يا

ابنة رسول الله ﷺ ما كان أحد من الناس أحب إلينا من أبيك، ولا بعد أبيك أحب إلينا منك،

وقد بلغني أن هؤلاء نفر يجتمعون عندك، وأيم الله لئن بلغني ذلك لأحرقن عليهم البيت، فلما

جاءوا فاطمة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قالت: إن ابن الخطاب قال كذا وكذا، فإنه فاعل ذلك، فتفرقوا حين  
بويح لأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الأثر الثاني: رواه أحمد في الزهد، والدارمي في سننه، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل  
السنة، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، عن الأوزاعي قال، قال عمر بن عبد العزيز  
رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ: إِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَتَنَاجَوْنَ فِي دِينِهِمْ بِشَيْءٍ دُونَ الْعَامَّةِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ عَلَى تَأْسِيسِ  
ضَلَالَةٍ.

**قال الشيخ:** «فهذان أثران بليغان من نظر فيها بعين الإنصاف وقف على شؤم الاجتماعات  
السرية وسوء عاقبتها، على جماعات المسلمين، ولو لم يكن ذلك في هذه الاجتماعات لما ذهب عمر  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى العزم على تعذيب من قام بها، ولما وصفها عمر بن عبد العزيز بأنها تأسيس ضلالة، وقد  
علق أبو بكر أحمد بن أبي عاصم المتوفى في سنة سبع وثمانين ومائتين رَحِمَهُ اللهُ عَلَى أَثَرِ عُمَرَ بْنِ  
الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال: «وفي حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما يدل على أن الإمام إذا بلغه أن  
قوماً يجمعون على أمر يخاف أن يحدث عن اجتماعهم ما يكون فيه فساد، أن يتقدم إليهم ويوعدهم في  
ذلك وعيداً يرهبون به، مع اعتراف عمر بحق فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأنها أحب الناس إليه بعد أبيها  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لم يمنعه ذلك من أن تقدم إليها وأخبرها بما عليه، ومعرفة فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بحق عمر  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأنه يفني بموعده».

ثم قال - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «فهذا الذي قاله عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعمر بن عبد العزيز مستمد

من السنة النبوية، فقد أخرج ابن أبي عاصم في السنة بإسناد جيد عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

«جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ: "اعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَأَقِمِ

الصَّلَاةَ وَآتِ الزَّكَاةَ وَصُمْ رَمَضَانَ وَحَجَّ الْبَيْتَ وَاعْتَمِرْ وَاسْمَعْ وَأَطِعْ وَعَلَيْكَ بِالْعَلَانِيَةِ وَإِيَّاكَ

والسر».

قال الشيخ: «فقوله ﷺ: وعليك بالعلانية وإيالك والسر، بعد قوله بالسمع والطاعة لولاية امر

المسلمين دليل على أن الاجتماعات السرية المخالفة لولي الأمر والمنطوية على خلع ولي الأمر أو

الافتيات عليه محرمة بالنص عن رسول الله ﷺ والأثر عن الصحابة والتابعين، ولأنها طريق إلى

الخروج المحرم على الولاية المسلمين، وإلى التفريق بين المؤمنين، وفي جمع النبي ﷺ بين الأمرين

السمع والطاعة والنهي عن السرية، وبين الأمر بأركان الإسلام الخمسة، إشارة إلى أن أمر السمع

والطاعة عظيم، وأن كل ما يعيق أو يخل بمبدأ السمع والطاعة جرم كبير، إذ هو هدم لأصل عظيم».

وبهذا يتضح لنا أن الصفة المنوعة القبيحة لهذه المجالس البدعية؛ أنها قامت على الاجتماع على

إفساد البلاد والعباد بأراء خرجوا بها عن جماعات المسلمين، فكانوا على الضلال المبين.

ولذا قال عمر بن عبد العزيز - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «إِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَتَنَاجَوْنَ فِي دِينِهِمْ بِشَيْءٍ دُونَ الْعَامَّةِ»،

أي: ليس على منهج الجماعة، وبعيداً عن أمراء المسلمين، وحينئذ فإنهم على تأسيس ضلالة، أما

علماء المسلمين الذين هم مع سلاطين المسلمين، والذين ينفون الضلالة ويدلون الخلق على الهداية فليسوا كذلك، فهذا الأثر إنما يكون في أهل البدع والأهواء، الذين يجتمعون على خلاف ما عليه المسلمون من اعتقاد صحيح، ومن اجتماع حول ولاة أمورهم.

وكذلك أيضاً نظرنا إلى تعليق أبي عاصم وهو الذي قال - رَحِمَهُ اللهُ -: «وفي حديث عمر بن

الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما يدل على أن الإمام إذا بلغه أن قومًا يجتمعون على أمر يخاف أن يحدث عن

اجتماعهم ما يكون فيه فساد، أن يتقدم إليهم».

إذا كان اجتماعهم على منازعة السلطان، وخلع الحكام بلا بينة ولا برهان، أما علماء الأمة -رحم

الله من مات منهم وحفظ الله من بقي - فإن اجتماعهم إنما يكون على جمع الأمة على منهج النبي

ﷺ وعلى ولاة أمورهم..

ولهذا قال الشيخ عبد السلام بن برجس رَحِمَهُ اللهُ مبيِّنًا هذا الأمر ومبيِّنًا علة النهي عن هذه

الاجتماعات السرية من أنها قائمة على مخالفة ولي الأمر، ومنطوية على خلع ولي الأمر؛ فهل مجالس

العلماء كذلك؟!!

اجتمع علماءنا -رَحِمَهُمُ اللهُ- على خلع ولي الأمر وعلى مخالفة ولي الأمر وعلى الافتئات على ولي

الأمر؟! هل كانت هذه الاجتماعات قائمة على ذلك؟!!

اجتماعات فيها علماء السنة، فيها علماء سلفيون قاموا بنصح المسلمين، نصفهم بهذا؟!!

وبهذا يتضح الفرق جلياً بين المجالس الممنوعة والمجالس المشروعة.

**ثانياً: وأما استدلالهم بكلام الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ في رسالة أصول السنة**

**حين أشار إلى ذلك خالد بن عبد الرحمن، قائلًا: «وقد أجمع أهل السنة على أن باب الجهاد والاستنفار هو من خصائص وحقوق ولاية الأمر، كما نص عليه الإمام أحمد وغيره في أصول السنة» اهـ.**

**والجواب عن ذلك أقول:** ولا يشك في كلام الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ أحد ذاق طعم السلفية، وعرف أصولها المرضية، فضلاً عن العلامة المجاهد الذي نذر حياته ووقته وهانت عليه في ذات الله نفسه - نحسبه كذلك والله حسيبه - حتى صار فارس ميدان في الذب عن منهج السلف الكرام. وما علاقة هذا الكلام بتوصيف خالد بن عبد الرحمن حينها تجاوز وتعدى واتهم العلماء وعلى رأسهم العلامة الربيع بأن مجالسهم كانت للافتتات بين يدي السلطان، والولوغ في دماء المسلمين بلا برهان؟!.

**قال خالد بن عبد الرحمن: (ثم يقع الشيخ ربيع -حفظه الله- وسددنا وإياه، وختم لنا وله بالسنة يقع في ضد ما يقول هنا؟ في مجالس شوري، ويدخله في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، ويجتمع فلان وفلان في مسائل القتال؟ في ليبيا، في سوريا، في اليمن، وأن هذا مما يدخل في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، فما الفرق حينئذٍ بين أن ينازع السلطان، في مسائل القتال**

والجهاد، وبين أن ينازع السلطان في إقامة الحدود؛ وكيف يستنفرون المسلمين بغير إذن ولاة الأمر، هذا صنيع الخوارج، هذا قول الخوارج، هذا ليس من هدي السلف، هذا من هدي أهل البدع)).

وأضاف أحمد بازمول: وأنها كانت لرفع راية الجهاد، ونبذ السمع والطاعة للحكام.

**حيث قال أحمد بازمول نصاً:** ((أقول: الذي ينكره المشايخ السلفيون على الشيخ ربيع وعلى الشيخ عبيد وكل من سار على هذا المنهج ينكرون إعلان الجهاد، ورفع راية الجهاد، والدعوة إلى الجهاد، والدعوة إلى التسليح والدماء والقتال)).

وها أنا سأنقل كلام الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ بحروفه، وتعليق العلامة الربيع عليه في دروسه، فالبينة على المدعي واليمين على من أنكرك، ولو يُعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء أقوام وأموالهم.

**قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ في أصول السنة:** «وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَيْمَةِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَرَضُوا بِهِ. وَمَنْ غَلَبَهُمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ».

**ثم قال - رَحِمَهُ اللهُ -:** «وَالغَزْوُ مَا ضَمَّ الْأَمْرَاءُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ لَا يُتْرَكُ. وَقِسْمَةُ الْفَيْءِ وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَى الْأَيْمَةِ مَا ضَمَّ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ وَلَا يُنَازِعَهُمْ، وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزَةٌ وَنَافِذَةٌ، مَنْ دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفُهُ وَخَلْفَ مَنْ وَلِيَ جَائِزَةٌ تَامَةٌ رَكَعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، تَارِكٌ لِلْآثَارِ، مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ، لَيْسَ لَهُ مِنْ فَضْلِ

الْجُمُعَةِ شَيْءٌ...» إلى آخر ما قال - رَحِمَهُ اللهُ -، إلى أن قال: «وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ».

قال العلامة الربيع - حفظه الله تعالى - معلقًا على كلام الإمام أحمد - رَحِمَهُ اللهُ -؛ حتى نعلم منهج الشيخ، أهو على منهج هؤلاء الذين يجتمعون هذه الاجتماعات لمناوئة السلاطين والخروج على حكام المسلمين، والافتيات بين أيديهم، والتقدم بين أيديهم والتدخل في صلاحياتهم، أم لا؟.

قال العلامة الربيع - حفظه الله تعالى -: «نحن الآن ركزنا على هذا الأصل لما يحيط به من الفتن، واحفظوا هذه النصوص فإننا ندين الله - عزَّ وجلَّ - بها إلى أن تلقاه، ولا يمكن أن يجزنا صاحب هوى، ولا صاحب انحراف إلى خلاف هذا المنهج».

استمعوا أيها الأحبة: «ولا يمكن أن يجزنا صاحب هوى، ولا صاحب انحراف إلى خلاف هذا المنهج».

وقال في قسمة الفيء: «وأرى أن قسمة الفيء للأمرء، وأرى أن إقامة الحدود في الزنا والقتل والسرقة وشرب الخمر وما شاكل ذلك إلى الحكام، ليست للأفراد، ليست إلى الأفراد، إلى الحكام، ليست للأفراد ولا للطوائف، وإنما يتولى الأمر في ذلك الحاكم، لأن هذا حقه، ولأن تولى الأفراد أو الطوائف لهذه الأشياء يؤدي إلى سفك الدماء ويؤدي إلى فتن لا أول لها ولا آخر، لكن إذا تولى ذلك ولي الأمر ولو كان فاجرًا فإن نفوس تهدأ ولا تتعرض الأمة للفتن».

هذا كلام العلامة الربيع حفظه الله ووقفه، أفيخالف -حفظه الله ووقفه- ما أصله تبعًا لهذا

الإمام العلم، إمام أهل السنة والجماعة؛ الإمام أحمد بن حنبل - رَحْمَةُ اللَّهِ -؟!؟

أيوافق العلامة الربيع أن يدار في مجلسه ما يفتأت به بين أيدي السلاطين!!؟

وما يكون من تدخل في صلاحيات لا تصلح إلا لهم؟

**ولعلمكم تقولون:** العبرة بالواقع لا بالواقع لا بالتقعيد، فقد يقعد العالم شيئًا ويخالفه!

**ونقول:** هذا وارد، لكن أين الحججة والبرهان على أن ربيع السنة خالف السنة وخرج عمًا أصله في

هذا الكلام!؟

وأقول لبازمول، كما قال<sup>(١)</sup>: سأمهلكم حتى تأتوا بالحجة في رد كلام خالد بن عبد الرحمن فإنه ما

قال إلا كلام سلفنا الكرام.

**وها أنا أقول له:** أين الحججة والبرهان على إسقاط ما زعمتموه وصفًا لتك المجالس بأنها مجالس

الخوارج اللئام؟ أين حججتكم من كلام العلامة الربيع الذي لم تقبلوا شهادته في وصف تلك

المجالس، وأنها لم تكن قائمة على ذلك؟ مع أنه كان شاهد عيان!؟

١ - حين قال أحمد بازمول: ((نحن نتظركم، عندكم من الآن إلى ما شاء الله، وقتًا مفتوحًا اتنونا برد علمي على المسائل التي قالها

الشيخ خالد، مخالفة الشيخ ربيع في باب السمع والطاعة لولاة الأمر وفي مسألة الحكام، وهذه مسألة -السمع والطاعة- من أصول

أهل السنة، اتنونا بدليل وبرد على هذه المسائل)).

ثالثاً: أمّا عن ردكم على الشيخ ربيع بن هادي في استدلاله بالآية: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾

**حيث قال خالد بن عبد الرحمن -وأكد بازمول نفس هذا الكلام:-** ((وأما الاستدلال بأمر الله تعالى بالشورى على مثل هذه المجالس السرية لأفراد من الرعية، يخوضون في الدماء، وحمل السلاح، وفي شؤون ولاة الأمر فالاستدلال بذلك هو من أقبح الاستدلال، وقد يخبث على استدلال أهل البدع على تنظيماتهم، وفيه تحريف لمعاني كتاب الله تعالى، على طريقة أهل البدع من السرورية والقطبية والجماعات المنحرفة)). أ. هـ

وعدّ ذلك من أبشع الاستدلال، وأخبثه، بل قال: هذا القول الباطل هو قول الخوارج:

**حيث قال خالد بن عبد الرحمن:** ((هذا قول الخوارج، هذا صنيع الخوارج، هذا ليس من هدي السلف، هذا من هدي أهل البدع)) أ. هـ.

**والرد على ذلك:** بأنه كسابقه قائم على المجازفة في التوصيف، والبعد عن الحقيقة بالتحريف، فهل علمت يا خالد يوماً ما أنت وبازمول دعوة الشيخ ربيع -وفقه الله- لرفع راية الجهاد في بلد من البلاد؟ والخوض في دماء المسلمين، والافتئات بين يدي السلاطين؟!

أين هذا من كلامه -وفقه الله- إن كنتم صادقين؟

وأما استدلاله -وفقه الله- على مجالس شورى العلماء الخالي من الدعوة للفتن وسفك الدماء، والنصح لكل سلفي بما ينبغي أن يقوم به من مواجهة الفتن من عدم الخروج على السلطان، ولزوم رايته، والتعريف بأحكام الجهاد، وتجنب الفساد، والحث على طلب العلم، ومعرفة سبيل الرشاد،

فاستدل على ذلك وفقه الله بقول الله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ ، على هذا،

أفيكون هذا من أقبح الاستدلال وأبشع المقال وأخبث الكلام؟!!

وأنه على طريقة القطبية والسرورية اللثام؟!!

يا خالد، ما أقبح الكلام، ويا بازمول ما أفسد الأحكام التي أصَلتَموها على من أحياء في الأمة

منهج السلف الكرام.

وها هي بعض النقول من تفاسير السلف توضح المراد من هذه الآية ﴿وَأْمُرْهُمْ

شُورَى بَيْنَهُمْ﴾:

قال الإمام ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ في تفسير هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ

وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾، قال: ((وكان ابن زيد يقول: عنى بقوله: ﴿وَالَّذِينَ

اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ﴾ ... الآية: الأنصار، وساق بسنده: حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

قال ابن زيد، وقرأ ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ قال: فبدأ

بهم ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ﴾ الأنصار، ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ وليس فيهم رسول الله ﷺ

﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ ليس فيهم رسول الله ﷺ (أيضا)).

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾: ((وَأْمُرْهُمْ

شُورَى بَيْنَهُمْ: أَي لَا يُرْمُونَ أَمْرًا حَتَّى يَتَشَاوَرُوا فِيهِ لِيَتَسَاعَدُوا بِأَرْائِهِمْ فِي مِثْلِ الْحُرُوبِ وَمَا جَرَى

مجراها كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ الآية ولهذا كان

عليه السلام يُشَاوِرُهُمْ فِي الْحُرُوبِ وَنَحْوِهَا لِيُطِيبَ بِذَلِكَ قُلُوبَهُمْ وَهَكَذَا لَمَّا حَضَرَتْ عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَفَاةَ حِينَ طَعِنَ جَعَلَ الْأَمْرَ بَعْدَهُ شُورَى فِي سِتَّةِ نَفَرٍ)) وأتم الكلام - رَحْمَةُ اللَّهِ -

**قال الخطيب البغدادي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّه:** ((ثُمَّ يَذْكُرُ الْمَسْأَلَةَ -أي: المفتي- لِمَنْ بِحَضْرَتِهِ

مَنْ يَصْلُحُ لِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَيُشَاوِرُهُمْ فِي الْجَوَابِ)) -هذا المفتي، هذا نص مسألتنا- قال:

((ثُمَّ يَذْكُرُ الْمَسْأَلَةَ لِمَنْ بِحَضْرَتِهِ مِمَّنْ يَصْلُحُ لِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَيُشَاوِرُهُمْ فِي الْجَوَابِ، وَيَسْأَلُ كُلَّ

وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَمَّا عِنْدَهُ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ بَرَكَةً، وَاقْتِدَاءً بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ)).

**قلت:** فكيف إذا كان في مسائل يحتاج إليها السلفيون هنا وهناك؟ يحتاجون فيها إلى الرجوع إلى

العلماء النجباء الأذكياء العقلاء؟.

**قال البغدادي - رَحْمَةُ اللَّهِ -:** ((ثُمَّ يَذْكُرُ الْمَسْأَلَةَ لِمَنْ بِحَضْرَتِهِ مِمَّنْ يَصْلُحُ لِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

وَيُشَاوِرُهُمْ فِي الْجَوَابِ، وَيَسْأَلُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَمَّا عِنْدَهُ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ بَرَكَةً، وَاقْتِدَاءً بِالسَّلَفِ

الصَّالِحِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ وَشَاوَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَوَاضِعَ وَأَشْيَاءَ

وَأَمَرَ بِالشَّوَارَةِ، وَكَانَتِ الصَّحَابَةُ تُشَاوِرُ فِي الْفِتَاوَى وَالْأَحْكَامِ)).

أما ما وصفتم به أنتم هذه المجالس وأنها كانت قائمة على ما لا ينبغي أن تقوم عليه من الافتئات

بين يدي السلاطين، ومن منازعة حكام المسلمين، ومن التدخل في أمور الدماء والولوغ فيها، وغير

ذلك من هذه الأشياء، **فهذا ما تصورتوه، وما قاله العلامة الربيع خلاف ذلك**، ولذا فإننا نقرر هذا

الأصل العظيم، وهو أنه إذا كانت هذه الاجتماعات بين العلماء قائمة على النصح للمسلمين من غير

منازعة للسلطين ولا منابذة لحكام المسلمين، فما الضير في ذلك؟!

فما زال هذا العمل عليه أهل السنة والجماعة في سائر العصور والدهور.

**وأقول بعد هذا:** هل الإشكال عندكم كلمة ((سريّة))؟، أم الإشكال عندكم كلمة ((جهاد))؟، أم

الإشكال عندكم كلمة ((دماء))؟!

والتي جمعتها جميعاً؛ -هذه الكلمات أقصد- فجعلتم توصيفكم: هذه مجالس سرية بدعية

قامت على رفع راية الجهاد، ومنازعة سلاطين البلاد، والغة في دماء العباد!

أما تعلمون أن العبرة ليست بهذه الألفاظ وحدها، وإنما العبرة بسياقها وحقيقتها؟!

فلم لم تقولوا إنها مجالس يتشاور فيها العلماء في نوازل الأمة إذا ما طُلب النصح منهم فيها من قبل

السلفيين النجباء؟!

لم لم توصفوا هذا، وتقولوا إنها مجالس يتشاور فيها العلماء، في نوازل الأمة إذا ما طُلب النصح منهم

فيها من قبل السلفيين النجباء حتى يلزموا في هذه الفتن غرز العلماء، فتُحقن بذلك الدماء، جامعين

للسلفيين على سلاطين المسلمين، مراعين أحكام الجهاد كما علموها العباد في فتاويهم ومصنفاتهم

القائمة على الهداية بكل باب؟!!

فإذا كان النصح في هذه المسائل بالسنة المرضية والأدلة الشرعية العامة منها والسرية على حسب

ما يكون من قضية، فهل من الصالح وتحقيق المصالح أن تكون النصيحة خاصة فتبذل عامة؟!!

أليس قد قرر العلماء أنه ليس كل ما يُعلم يقال، وليس كل ما يقال؛ يقال في كل حال؟!!

فلماذا جعلتم طريقة النصح الصحيحة الخاصة منها والعامة السرية البدعية، والمنازعة الخارجية؟

لماذا جعلتموها هكذا؟ على أقبح من الطريقة السرورية والقطبية -هكذا قلت-، ألا تعقلون؟!!

ألا تفهمون؟! وبالعلم تنطقون؟! وللأصول ترجعون؟!!

**ثم إنني أقول:** إذا كان مجرد الكلام في هذا الواقع ممنوعاً -ولو تضمن نصحاً مشروعاً، قائماً على

كتاب الله وسنة رسول الله، بالفهم السلفي المسدد- إذا كان هذا ممنوعاً، فعلام كانت منكم تلك

النصائح؟ وكيف صارت اليوم من غيركم من الفضائح؟!!

خذوا هذه العناوين على الشبكة واسمعوها -هداني الله وإياكم سبيل المؤمنين-:

[مقطع لأحمد بازمول: القتال في ليبيا].

[فتوى الشيخ خالد عبد الرحمن زكي حول ليبيا].

**أقول:** هل على السلفيين من حرج إذا استشاروا علماءهم في واقعهم من جهة تكوين أحزاب، أو

دخول مشاركة سياسية، أو تعاون مع جهات معنية، أو غير ذلك من أمور النوازل التي تعترض

السلفيين في سائر بلدان المسلمين؟!

أحرام عليهم ثم حرام أن يرجعوا إلى علمائهم الكرام؟

**رابعاً:** أما استدلالكم بالمرسوم الملكي والذي ورد فيه النهي عن المشاركة أو الدعوة أو التحريض على القتال في

أماكن الصراعات بالدول الأخرى، أو الإفتاء بذلك .

**قال أحمد بازمول:** ((انظروا واسمعوا واعوا جميعاً، بيان من وزارة الداخلية عندنا في المملكة

العربية السعودية، بالمحذورات الأمنية والفكرية على المواطن والمقيم، ومنها: المشاركة أو الدعوة

أو التحريض على القتال في أماكن الصراعات في الدول الأخرى أو الإفتاء بذلك، وكان هذا البيان عام

١٤٣٥ هـ، يوم ٦ في شهر جماد الأولى)).

**أقول رداً على هذا الاستدلال:**

**أولاً:** إذا كان المرسوم في زعمكم مانعاً من النصح للمسلمين في بلاد المسلمين فيما يحتاجون إلى

النصح فيه من غير افتئات بين يدي السلاطين ولا اعتداءات يراق فيها دماء المسلمين، وإنما هو

النصح الرشيد بالمنهج السديد، فعلام كانت منكم النصائح وفي هذه القضايا بعد هذا المرسوم

المختوم والتشديد المحتوم؟!

**قال أحمد بن عمر بازمول في فتوى له:** ((وكننت أفتي هؤلاء الأخوة الليبيين وغيرهم؛ كنت أفتيهم

بما قال الإمام ربيع، إذا سألوني، أقول لهم: عيب عليكم أن تسألوني وفتوى الربيع معلومة، وأيضاً

العلماء الكبار متوافرون؛ الشيخ صالح الفوزان، الشيخ صالح اللحيدان، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ،  
الشيخ ربيع المدخلي، وغيرهم من العلماء الكبار، متوافرون متواجدون، فهؤلاء هم الذين يُرجع إليهم  
في هذه المسائل)).

أكتنم جاهلين فصرتم عالمين؟ أم كنت منحرفين فصرتم مستقيمين؟

**ثانياً:** نص المرسوم إنما هو في المشاركة أو الدعوة أو التحريض أو الإفتاء على القتال في أماكن  
الصراعات، حيث تكون الفتاوى لإحداث الفتن، والقتال، والدخول في خصوصيات السلاطين،  
والدعوة إلى إراقة دماء المسلمين، لا النصح للسلفيين بما ينبغي أن يلزموه ويلتزموه، في أزمنة الفتن،  
لضمان السلامة لمنهجهم ودعوتهم، وكذا جمع كلمتهم على سلاطين المسلمين، والمشاركة معهم فيما  
يطلب منهم مما هو طاعة لله رب العالمين، بما نصحتهم به أنتم وقررتم ذلك وسجلتم:

**قال خالد بن عبد الرحمن في صوتية له:** (تعرف الشيخ عبيد الجابري هو المتخصص في فتاوى  
ليبيا، عليك به، فإنه بشهادة الربيع إمام في السنة، عبيد الجابري، هو عالم يفهم أحوالهم  
ومشاكلهم، نعم، فالحمد لله، الشيخ - ما شاء الله - عنده وقت فاتصل عليه، الأمر واسع، الشيخ عبيد  
من أتقن الناس في هذه الأبواب)).

**ثالثاً:** ولو افترضنا أن ذلك المرسوم يمنع الكلام إلا من العلماء الرسميين، وقد تم التنبيه على ألا  
يتكلم في ذلك إلا من كان من المعنيين، فإن العلامة الربيع - وفقه الله لكل خير - قد أجاب عمّا إذا

كان من الممنوعين من الكلام في هذه الأمور أم لا؟

فكان جوابه: ((إن الدولة السعودية وفقها الله وأيدها لم تمنعني من الكلام في ليبيا ولا في غيرها))،

وبهذا يسقط الاستدلال.

ثم قال -حفظه الله تعالى-: ((وعلماء السنة في العالم يؤيدون كلامي في أهل الضلال من الخوارج

وغيرهم لأنه حق)).

**وأقول:** ولا عبرة بغير هذا الكلام، ولا مزيد على هذا البيان، فأنصفوا العلامة، واحكموا عليه بما

أبانه، واحذروا الزيغ عن طريق السلامة.

والحصاد الختامي مما سبق بيانه، فيما يتعلق بالمسألة الأولى محل النزاع من كون مجالس شورى

العلماء التي بين العلامة الربيع حقيقتها ووصفها، أكانت مجالس سرية بدعية على طريقة الخوارج أم

كانت مجالس شورى يقتدي فيها العلماء بالسابقين الماضين في أن الشورى بين المؤمنين سبيل

المتقين، ومنهج المرضيين.

وتبين لنا بالأدلة الشرعية والنقول السلفية وشهادة العلامة الربيع عن صفة هذه المجالس أنها

كانت على منهج السابقين، فهل تقبلون شهادته أم صار عندكم من الفاسقين؟ طالما أنه أصل أهل

السنة في معاملة الحكام من المنحرفين!!؟

**وأحاكم بازمول لما وضع من ضابط لهذه المجالس حتى تصبح بدعية، حينما قال: ((ما الذي ينكره**

**الشيخ خالد، وما الذي ينكره المشايخ السلفيون على الشيخ ربيع في هذا الباب؟ أقول الذي ينكره**

المشايخ السلفيون على الشيخ ربيع، وعلى الشيخ عبيد، وكل من سار على هذه المنهج، ينكرون إعلان الجهاد، ورفع راية الجهاد والدعوة إلى الجهاد، والدعوة إلى التسليح، والدماء والقتال، لا، هذا ليس للعلماء، هذا منوط بولاية الأمر، الحكام)).

هكذا وصف بازمول، وأقول: والمطلوب من بازمول -هداه الله- أن يثبت أن هذه المجالس التي كان يجلس فيها الشيخان كما قال.

**المسألة الثانية: بشأن اتهام العلامة الربيع بالانحراف عن السنة، وتقرير مذهب الخوارج المكفرين للأمة.**

ولنا مع هذه التهمة وقفات:

**الوقففة الأولى:** أنه لا يجوز التعصب للعلماء مهما علا قدرهم، وارتفع شأنهم، فكلُّ يؤخذ من قوله ويُردُّ، إلا المعصوم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذه حقيقة ومسلّمة، لا نشك أن سلفياً يخالف فيها، ولذا فهي لا تحتاج إلى كثرة احتجاج، إذ لا اعتراض عليها ولا لجاج، فأدلة الكتاب والسنة، وطريقة العلماء وفهم سلف الأمة يدل على هذه الحقيقة بلا امتراء، من أول الصحابة المرضيين، وإلى عهد التابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى عصرنا، وسيبقى العمل بذلك إلى يوم الدين، أنهم يحذرون من التعصب لأقوالهم، والتعصب لغيرهم، وإنما الانقياد للسنة والكتاب.

فهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينكر عليه عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فتواه في عدم مشروعية تيمم الجنب، ويرجعه إلى السنة.

وذاك ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينكر على أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فتواه في ميراث بنت وبنت ابن وأخت.

وهذا ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ينكر على معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا استلامه لجميع الأركان.

وهذا علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينكر عليه ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تحريقه للشيعة.

وهذا سالم بن عبد الله بن عمر ينكر على أبيه وجده فتوى عدم مس الطيب يوم الحج، حتى يطوف بالبيت، وهلمَّ جرًّا.

وأما من بعدهم فكثير وكثير، ويكفي أن الأئمة المرضيين ما أثار عنهم إلاقول: ((إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي)).

وكما قلت: الاستدلال على هذه المسألة يطول ويطول جدًّا، وما سبقت من إشارة ففيها الكفاية. ولكن الذي أريد أن أبينه بالتحديد أن رد التعصب للعالم والرد عليه إذا جانب الصواب شيء، وكيفية الرد وصفته ومراعاة قواعد العلم وأدلة الشرع شيء آخر، فليس الشأن أن تخالف، وإنما الشأن كيف تخالف، ولا يُفتح الباب على مصراعيه ليلججه من لا دراية لديه.

لذا فليس اعتراضنا أن يُردُّ على الربيع، فالقاصي والداني يعرف ما أصله الربيع من منهج بديع في الرد عليه والتنبيه على الأخطاء لديه، وهذا ما نقله بازمول وبيته فيما نقله من نقول.

ولكن اعتراضنا ووقفنا فيما أورده خالد بن عبد الرحمن، وأحمد بازمول من الحكم على الشيخ العلامة من الانحراف عن السنة، وتقرير مذهب الخوارج في مسألة مجالس شورى العلماء، من غير دليل ولا بينة، وإنما هو التوصيف المنحرف والرأي المنحرف، فكانا قائلين بلا علم، حاكمين بلا حجة.

**الوقف الثانية:** أنه كان من الواجب على خالد بن عبد الرحمن وأحمد بازمول ألا يفتتا بين يدي العلماء، وهما اللذان ينكران، افتتات العلماء بين يدي الأمراء، هذا إذا كان واقعا، وكان الواجب عليها التثبت قبل الحكم، والرجوع بالاستفسار والسؤال للعلماء الكبار، لا سيما وقد كانا الشاهدين لهم بأنهم من الأخيار، فالذي أراه أن كلامهما في هذا الواقع كان أكبر من حجمهما، وأنها كانا ينبغي أن يلزما مكانهما، وألا يعدوا قدرهما، وهذا الواجب على كل طالب علم يريد النجاة، فإن طالب العلم قد يظهر له أن الأمر محسوم وأن الإجماع على مذهبه مقرر معلوم، وأن الرجوع إلى العلماء في هذا الواضح لديه، من التكلف المذموم.

ولو أنه اتهم رأيه وأرجع الأمر إلى أهله لعلم حينها أن الأمر على خلاف ما كان يظن، وأن الحق على خلاف ما كان يعتقد، وإليكم بعض النقولات التي توضح ما أقول، وتبين كيف أن نجاة المسلم، في الرجوع إلى الأكابر والافتداء بالأفاضل، واتهام الرأي قبل ارتفاع الحناجر وإحداث القلاق.

ذكر الدارمي رَحْمَةُ اللَّهِ بسنده عن عمرو بن يحيى، قال: «سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: "كُنَّا

نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَإِذَا خَرَجَ مَشِينًا مَعَهُ إِلَى

الْمَسْجِدِ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَعْدُ؟ قُلْنَا: لَا، فَجَلَسَ مَعَنَا

حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ قُمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: "...»، أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، الصَّحَابِيُّ

الْجَلِيلِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ذَهَبَ إِلَى عَالِمِهِ، ذَهَبَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَوَقَفَ عَلَى

بَابِهِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، «فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آنَفًا

أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ، وَلَمْ أَرَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنَّ عِشْتَ فَسْتَرَاهُ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي

الْمَسْجِدِ قَوْمًا حَلَقًا جُلُوسًا يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، فِي كُلِّ حَلَقَةٍ رَجُلٌ، وَفِي أَيْدِيهِمْ (حَصَى). فَيَقُولُ: كَبَّرُوا

مِائَةً، فَيَكْبُرُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: هَلَّلُوا مِائَةً، فَيَهَلِّلُونَ مِائَةً، وَيَقُولُ: سَبَّحُوا مِائَةً فَيَسَبِّحُونَ مِائَةً، قَالَ:

فَمَاذَا قُلْتُمْ لَهُمْ؟ قَالَ: مَا قُلْتُمْ لَهُمْ شَيْئًا أَنْتَظَرُ رَأْيِكَ أَوْ أَنْتَظَرُ أَمْرِكَ»، فَيَا لَيْتَ طَالِبَ الْعِلْمِ يَعِي هَذَا،

أَنَّهُ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَنْ يَعْرِضَ أَمْرَهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ، فَعِنْدَهُمُ الْأَمْرُ وَعِنْدَهُمُ الْخَبْرُ، هَذَا أَبُو مُوسَى

الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحْتَاغَ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَتَى ذَهَبَ إِلَيْهِ؟

ذَهَبَ إِلَيْهِ ضَحَى؟ أَمْ ذَهَبَ إِلَيْهِ ظَهْرًا؟ أَمْ ذَهَبَ إِلَيْهِ مَغْرِبًا؟

ذَهَبَ إِلَيْهِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، «قَالَ: أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعُدُّوا سَيِّئَاتِهِمْ، وَضَمِنْتَ

لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ، ثُمَّ مَضَى. وَمَضِينَا مَعَهُ حَتَّى أَتَى حَلَقَةً مِنْ تِلْكَ الْحَلَقِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ

فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَأَيْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصَى - نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ  
وَالتَّسْبِيحَ، قَالَ: فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ، وَيُحْكَمُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا  
أَسْرَعَ هَلَكَتْكُمْ، هُوَ لِأَنَّ صَحَابَةَ نَبِيِّكُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ وَأَنْبِيَتُهُ لَمْ تُكْسَرْ، وَالَّذِي  
نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ، أَوْ مُفْتَتِحُوا بَابَ ضَلَالَةٍ، قَالُوا: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَدَّثَنَا: أَنَّ  
قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، وَإِنَّمَا اللَّهُ مَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ، ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ، فَقَالَ  
عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: رَأَيْنَا عَامَّةً أَوْلَيْكَ الْخَلْقِ يُطَاعُونَ يَوْمَ النَّهْرِ وَإِن مَعَ الْخَوَارِجِ».

فانظروا وفقكم الله كيف أن أبا موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد انتفع وانتفعت الأمة برجوعه إلى  
ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان ذلك قبل صلاة الغداة، فإذا كان هذا في أصحاب رسول الله ﷺ مع  
وفور علمهم، ومع عظيم قدرهم، فما بالكم بنا؟

وهذا أيضاً عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يراجع الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لما أراد قتال المرتدين، راجعه وقال: علام  
تقاتل قوماً...، وكان قد أشكل عليه هذا الأمر، «علام تقاتل قوماً يشهدون إلا إله إلا الله وأن  
محمدًا رسول الله؟»، فذهب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أبي بكر يستفسر - منه حتى «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:  
«فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ».

وفي يوم الحديبية أيضاً رجع عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى رسول الله ﷺ لما أشكل عليه الأمر، قال:  
«أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ:  
فَلِمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي»، قُلْتُ: أَوْلَيْسَ  
كُنْتَ مُحَدِّثَنَا أَنَا سَنَاتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟»، وكان الجواب عند رسول الله ﷺ في كلمة، حينما قال  
لعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا نَأْتِيهِ الْعَامَ»، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ»،  
هذا كلام رسول الله ﷺ لعمر، ولم يبق عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شيئاً في قلبه ولا في صدره، إنما ذهب إلى  
رسول الله ﷺ، وأيضاً أتى الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فما وجد عند الصديق إلا ما وجد عند رسول الله  
ﷺ، وهكذا الصحابة، يرجع بعضهم إلى بعض، نعم، يرجع بعضهم إلى بعض.

فالرجوع إلى العلماء نجاة، الواحد لا يثق بنفسه؛ الخوارج كانوا يعتقدون أنهم على الحق المبين،

وأنهم جماعة المسلمين، لكن انتفع منهم من انتفع لما ذهب إليهم ابن عباس فناظرهم.

وكذلك أيضاً انظر إلى هذا الحديث العظيم، وكيف أن الإنسان ينتفع بالرجوع إلى العلماء، كان  
من الخوارج أو كان من السلفيين، لا يزال الإنسان ينشد الفائدة، ويطلب الفائدة من علماء الأمة،  
فعلماء الأمة اليوم قلة، فلا بد أن نغتنم هؤلاء العلماء قبل أن يُفقدوا.

عند الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ فِي صَحِيحِهِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، «حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ، قَالَ:

كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ، فَخَرَجْنَا فِي عَصَابَةِ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحْجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَيَّ

النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾، وَ ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ أَي: كَيْفَ يَخْرُجُ عَصَاةَ الْمُوحِدِينَ بِالشَّفَاعَةِ؟ وَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَقُولُ: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾، فَكَانَ يُعْتَقَدُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَتَمَّهَا فِي جَمِيعِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ حَتَّى تَشْمَلَ عَصَاةَ الْمُوحِدِينَ، فَلَمَّا سَمِعَ حَدِيثَ الْجَهَنَّمِيِّينَ مِنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَجِئَ بِذَلِكَ، فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟

يقول يزيد: «فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ -؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمُحْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ»، قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضَعَ الصَّرَاطِ، وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ، - قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ - قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا، قَالَ: - يَعْنِي - فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاوَاتِ، قَالَ: «فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيَعْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ الْقَرَّاطِيسُ»، فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيُحْكُمُ أَتْرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَنَفَعَهُمُ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-

بمجالسة جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

**قلت:** ولو رجعنا إلى الاستدلالات في هذا لطال المقام ولكن ما أردت التنبيه عليه هو أنه كان

ينبغي على هذين الرجلين أن يأتيا العلماء، وأن يتركا الكلام للأكابر النجباء.

**الوقفه الثالثة:** هي تحرير محل النزاع، هل كان ربيع السنة بحق منحرف عن السنة؟ مقررًا مذهب

مكفري الأمة؟

مما سبق بيانه من أقوال العلامة الربيع في صفة هذه المجالس وحكمها وبيان الأدلة على

مشروعيتها وبيان أنه ما تعدى ولا تجاوز الحد المأذون له من قبل شريعة رب العالمين، ومنهج أهل

السنة المرضيين، ولا متجاوزًا لأمر السلاطين، ولو مفتتًا على حكام المسلمين.

وبعرض ما ذكر وقال على أدلة الشرع وقواعد الأسلاف الكبار، تبين أنه على درهم سائر،

وبمنهجهم قائم، لم ينحرف عن ذلك، وأن خالد بن عبد الرحمن وأحمد بازمول قد انحرفا في هذا

الحكم انحرافًا شديدًا لما أصابهما في ذلك من تهور وتعجل، وجهل بالحقائق وتصدر، فظن خالد أن

هذا البيان -انحراف الربيع في هذه المسألة عن سنة السلف الكرام في زعمه- أنه من البيان الذي لا

يجوز تأخيره بحال، فانفعل وثار غير مدرك الحال والمآل، فضلَّ الدليل والاستدلال، وتبعه على

ذلك زميله بازمول، فزاد على المقال تهورًا وتجاوزًا وحكمًا بالضلال، حتى وصلا معًا إلى أسوأ حال،

وإليهما البيان:

إن محاولة تقليص الرد على العلامة الربيع من الرجلين ووصفه بالانحراف عن السنة وتقرير

مذهب الخوارج، أنه كان في مسألة واحدة كما جاء ملفوظاً في موضع من المواضع، إن محاولة أن يقال

إن هذين الرجلين ما طعنا في العلامة الربيع وإنما ذكرنا مخالفته في مسألة، إن محاولة إقناع الناس بهذا

لمحاولة للتلبيس والتدليس، بل ما تضمنه كلام الرجلين هو وصف العلامة الربيع بالانحراف في

أصل من أصول أهل السنة، ليست مسألة، في أصل من أصول أهل السنة والجماعة!!

ولست متعدياً بهذا الكلام، ولا مريداً لإسقاطها من غير بيان، بل سأنقل حروفها وكلامها

بالتمام، فلست بالسبب، ولا الطعان، وإنما دأبي ذكر الحق ما استطعت إلى ذلك سبيلاً بالحجة

والبيان، وإذا ثبت أنهما حكما على العلامة الربيع بالانحراف عن أصل من الأصول وأنه قرر مذهب

الخوارج فيما ورد عنه من نقول، فحينئذ يكون العلامة الربيع خارجاً عن السنة، إذ يخرج الرجل من

السنة بالانحراف في الأصل الواحد ولا يلزم سائر الأصول، ولذا قال أحمد رَحِمَهُ اللهُ في مطلع أصول

السنة في رسالته المباركة هذه حينما قال: «وَمِنَ السَّنَةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مِنْ تَرْكِ مِنْهَا خِصْلَةٌ لَمْ يَقْبَلْهَا

وَيُؤْمِنُ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا».

وقال البرهاري - رَحِمَهُ اللهُ -: «ولا يكون الرجل من أهل السنة إلا إذا اجتمعت فيه خصال السنة

كلها»، فلو كان سلفياً إلا أصلاً لا يكون سلفياً هذا، إذا ترك أصلاً وانحرف عن أصل واحد فإنه لا

يكون سلفياً.

وخالد بن عبد الرحمن وزميله أحمد بازمول قد حكما على الشيخ بأنه قد خالف في أصل من

أصول أهل السنة والجماعة، وأنه قرر مذهب الخوارج، فماذا بعد هذا؟!

فماذا بعد هذا؟!

وكما وعدتكم بأنني سأنقل حروفها وكلامها بالتمام، فإليكم النقولات عن خالد بن عبد الرحمن

وزميله أحمد بازمول في أن العلامة الربيع قد انحرف في أصل من أصول أهل السنة والجماعة وهو

أصل معاملة الحكام ومنازعة السلطان.

**أولاً: قال خالد بن عبد الرحمن -هداه الله-: ((فكلامي الليلة لذلك العالم))** -يوجه كلامه للعلامة

الربيع - ((فكلامي الليلة لذلك العالم الوالد، الذي انحرف عن السنة في هذه المسألة، وهي أصل من

أصول ديننا)).

**ثانياً: قال خالد بن عبد الرحمن: ((حتى صار الآن في المواقع، بل من المنتسبين للمنهج السلفي**

خلاف في أصل من أصول السنة لا نزاع فيه عند السلف)).

**ثالثاً: كان مما قال أيضاً: ((صوتية فيها من المنكر الشنيع المنافي لأصول في السنة)).**

**رابعاً: ومما قال أيضاً: ((ثم انتشر صوتية لبعض كبار علمائنا))** -ينتقد العلامة الربيع - ((يقول وهذا

من الشورى، مما أمر الله به أن يتشاور أهل العلم، وأهل العلم من ولاة الأمر، هذا التقرير تقرير

الخوارج)).

فيحكم على تقرير الشيخ، وأنا لا أريد كلامًا غير كلام الشيخ، وردى هذا فيما يتعلق بكلام الشيخ لأنَّ الحكم إنَّما كان على الشيخ أنَّه انحرف عن السنة وقرر تقرير الخوارج فلا يصح أن ننقل كلامًا عن غيره.

ولذا من أراد أن يتعقب هذا الرد فيني ألزمه بألا يأتي بكلام إلا من كلام العلامة الربيع، بوصف العلامة الربيع، فإنَّ خالدًا لم يرض وصف العلامة الربيع بأن مجالسه إنَّما كانت للتشاور القائم على النصح للمسلمين، لا على منابذة ومنازعة السلاطين، ومع ذلك لم يقبل شهادته ولم يقبل قوله، وكان أن قال هذا التقرير تقرير الخوارج، فاحكموا يا أمة السلفيين، على هذا الكلام، ولذا نحن لسنا ندافع عن العلامة الربيع كشخص، أبدًا، وإن كان حقه علينا أن ندافع عنه، لأنَّه عالم من علماء المسلمين، له فضل بعد الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - على السلفيين.

ما من أحد حتى المنتقد له، وحتى الطاعن فيه، له فضل عليه بعد الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، ولذا أنا أركز على موضع الشاهد ولا أريد أن أملاً ردي بالسباب، فليس هذا من شأني، وأريد أن أتكلم في محل النزاع، وأن آخذ الألفاظ بعيدًا عن التهور، فإذا بخالد يحكم على كلام الشيخ نفسه:

**قائلًا:** (هذا التقرير تقرير الخوارج، هذا الذي كنا نعاني منه أيام الصبا، وأيام الشباب)) - هذا هو

الذي كان يسمعه خالد في مصر - من التكفيريين، ومن الخوارج القدامى، في أيام صباه وفي أيام شبابه - !!.

**يقول خالد:** ((الآن يقوله عالم من كبار علماء السنة)).

وإني لأخذ من كلامهم ما يؤيد أن العلامة الربيع وقع في انحراف عن أصل من أصول أهل

السنة والجماعة!!

**قال بازمول -هداه الله-:** ((مخالفة الشيخ ربيع في باب السمع والطاعة)) -مخالفة في ماذا؟-

**قال بازمول:** ((مخالفة الشيخ ربيع في باب السمع والطاعة لولاة الأمر، وهذه مسألة -السمع

والطاعة- من أصول أهل السنة))، وهذه مخالفة الشيخ، في أصل من أصول أهل السنة!!.

وكان من قبيح ما قال أيضًا خالد بن عبد الرحمن، في مثل استدلال الشيخ الربيع، بآية الشورى

على مشروعية هذه المجالس التي ظنها خالد أنّها مجالس سرية بدعية، ونحت ذلك في رأسه هو

وبازمول، وصارا يحاكيان الشيخ لذلك:

**فقال خالد عن هذا الاستدلال بأنه من أقبح الاستدلال وأخبثه:** ((فالاستدلال ذلك هو من أقبح

الاستدلال، وقد يخبث على استدلال أهل البدع على تنظيماهم، وفيه تحريف لمعاني كتاب الله تعالى،

على طريقة أهل البدع من السرورية والقطبية والجماعات المنحرفة)).

فهذا حكم خالد بهذا الحكم على من استدل بآية الشورى على مشروعية هذه المجالس، ولا شك

ولا ريب أن الشيخ الربيع قد استدل بهذه الآية على ذلك، فإلى الله المشتكى.

**إذاً فيتحصل مما حكم به خالد وزميله بازمول، وصف العلامة الربيع بما يلي :**

**أولاً:** أنه خالف في أصل من أصول أهل السنة والجماعة، من أصول ديننا.

**ثانياً:** أن الشيخ انحرف عن السنة في هذه المسألة.

**ثالثاً:** أن الأصل الذي خالف فيه الشيخ هو أصل السمع والطاعة للحكام ومنازعة السلاطين

وإعلان الراية والجهاد والولوغ في دماء المسلمين!!

العلامة الربيع! العلامة الربيع!! الذي نذر حياته في الدفاع عن السنة والذب عنها ومواجهة

التكفيريين والخوارج والقاصي والداني يشهد بذلك.

الآن يا خالد، يا بازمول، صار العلامة الربيع متهمًا بما يتهم به التكفيريون!؟

إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون.

**رابعاً:** أن الشيخ العلامة قرر منهج الخوارج الذي كان خالد يعاني منه أيام الصبا وأيام الشباب.

**خامساً:** أن طريقة الشيخ في الاستدلال بهذه المسألة هي طريقة أهل البدع بل أقبح منها وأشنع

وأخبث، وأنها على طريقة السرورية والقطبية.

ومما سبق يتبين أن المراد بالمسألة هنا الأصل، الأصل، لما تكرر وتقرر، لما تكرر بالكاف، وما

تقرر بالكاف.

فإذا تقرر لدينا مما سبق أن من انحرف عن أصل من أصول أهل السنة والجماعة فقد خرج عن السنة ولا يعد من أهلها، كما ذكر ذلك أحمد، وذكر ذلك البرهاري، وعلى هذا اتفاق أهل السنة، تبين لنا أن خالدًا وأحمد، قد حكما على العلامة الربيع بالخروج من السنة.

**فإن قال قائل:** لكن فرق بين النوع والمعين، وإنما الحكم منهما كان على القول لا على القائل.

**قلنا:** ومتى يحكم على المعين؟

**يقول القائل:** إذا علم وبين له.

**قلنا:** قد علم، وبين له، فما كان منه إلا الإصرار على قوله، بل ونسبته إلى منهج السلف وسبيل المؤمنين، بل الطعن والتكذيب لمن خالف هذا السبيل، إذاً فيلزم من هذا على قولك أنه قد خرج من السنة، ولم يعد من أهلها، إلا إذا كان الربيع مستثنى عندكم من قواعد السلف في إسقاط الحكم على المعين.

**الوقف الرابع:** مع قول خالد وبازمول في وصف انحراف الشيخ عن السنة، وأنه قرر مذهب الخوارج في هذه المسألة، لأنه كما قال بازمول وانتبهوا: **(أقول الذي ينكره المشايخ السلفيون على الشيخ ربيع وعلى الشيخ عبيد وكل من سار على هذا المنهج ينكرون إعلان الجهاد، ورفع راية الجهاد، والدعوة إلى الجهاد، والدعوة إلى التسليح والدماء والقتال)**

هل هذا حصل من العلامة الربيع؟!، هذا حصل من العلامة عبيد!؟

## ونقول ردا على هذا:

**أولاً:** عليكما بإسناد كل تهمة من هذه التهم إلى قائلها، نصّاً، وإلا فأنتما...

**ثانياً:** هل كلام العلماء في مسائل الجهاد والقتال والفتن، وجمع الناس على مذهب أهل السنة،

حتى في دولة السلطان من أصول الخوارج ومذهب التكفيريين؟

وهل بيان الأحكام الشرعية بالطريقة السلفية المرضية في هذا من أصول الخوارج؟!!

إن قلتُم ليست من أصول الخوارج، لكن الثابت عن المشايخ خلاف هذا، وأنهم أعلنوا الجهاد،

ونازعوا السلاطين ودعوا إلى التسليح والدماء، قلنا كما سبق: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

**صَادِقِينَ**﴾.

وإن قلتُم نعم إذا تكلموا في هذه المسائل؛ مسائل الجهاد والقتال والفتن كانوا مقررين لمذهب

الخوارج، قلنا: إن السلف الصالح والعلماء الناصحين لا زالوا ينصحون للأمة في هذه المسائل

الكبار وغيرها من أحوال السلاطين وفتاوى الملوك الحاكمين، لكن بما يرفع الشبهة ويقمع البدعة

ويقرر السنة، وهذا من عصر الصحابة ثم مروراً بالتابعين، ثم انتهاءً بالمعاصرين السلفيين، وإليكم

بعض النماذج.

هذا الأجرى رَحِمَهُ اللهُ يذُكر عن عمر بن يزيد قال: «سَمِعْتُ الحُسَيْنَ أَيَّامَ يَزِيدَ بنِ المُهَلَّبِ قَالَ:

وَأَتَاهُ رَهْطٌ»

**قلت:** أتاه رهط يستفتونه في مثل هذه المسائل، مسائل الخروج والمنازعة وغير ذلك من هذه

الأشياء، قال: «وَأَتَاهُ رَهْطٌ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَلْزُمُوا بُيُوتَهُمْ، وَيُغْلِقُوا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: " وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ النَّاسَ إِذَا ابْتُلُوا مِنْ قِبَلِ سُلْطَانِهِمْ صَبَرُوا مَا لَبِثُوا أَنْ يَرْفَعَ اللَّهُ ذَلِكَ عَنْهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَفْرَعُونَ إِلَى السَّيْفِ فَيُوكَلُّوا إِلَيْهِ، وَاللَّهِ مَا جَاءُوا بِيَوْمٍ خَيْرٍ قَطُّ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ، وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾».

**قلت:** إذا العالم ينصح، العالم ينبه، العالم يوضح، حتى في وجود السلطان، بما لا يحصل به فساد في

دولة السلطان.

وهذا أنس بن مالك **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:** « عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتَنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا

نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: «اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا

رَبِّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

فلا زال علماء الصحابة يفتون في مثل هذه الأمور، ومثل هذه الأحوال، سواء كانوا أفراداً أو

كانوا جماعات، سواء كانوا مجتمعين أو كانوا متفرقين.

ولما حصلت الفتنة بين علي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** ومعاوية **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** كان ما كان من كثير من الصحابة

**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، اعتزلوا هذه الفتنة، نعم اعتزلوها، هل اعتزلوها ولم يفتوا فيها؟

السؤال: هل الذين اعتزلوها وكانوا جُلَّ الصحابة، كما ذكر ابن سيرين - رَحْمَةُ اللَّهِ - : «هَاجَتِ  
الْفِتْنَةُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ، فَمَا حَضَرَ فِيهَا مِائَةٌ، بَلْ لَمْ يَبْلُغُوا ثَلَاثِينَ»، فماذا كان  
موقف الذين اعتزلوا وقد كانوا جُلَّ أصحاب النبي ﷺ؟ سكتوا؟ قالوا إن تكلمنا بما ينفع الأمة  
فإنَّ هذا افتئات بين يدي السلاطين؟ إذا تكلمنا بما يحقن الدماء كان ولوغاً في الدماء؟ سبحان الله!  
الشيخ الربيع، الشيخ عبيد، دعوا إلى إراقة الدماء؟ إلى الولوغ في دماء؟ إلى إحداث فتن؟ إلى رفع  
راية؟ راية الجهاد؟ إلى دعوة الجهاد؟ إلى إعلان الجهاد؟!

الشيخ ربيع؟!

أي بلد من البلدان رفع الشيخ ربيع فيها راية الجهاد على غير راية السلطان؟

أي بلد؟ أتعون ما تقولون؟ سبحان الله!

ولا زال علماءنا، الشيخ ربيع، الشيخ عبيد، الشيخ الفوزان، الشيخ اللحيدان، ومن قبل هؤلاء  
الشيخ ابن باز، الشيخ العثيمين، الشيخ الألباني، الشيخ مقبل، وأنتم أدرى بهذا، لا زال هؤلاء  
يدعون إلى حقن دماء المسلمين، وإلى البعد عن الفتن، فمن للشباب السلفي في مصر؟ من للشباب  
السلفي في ليبيا؟ من للشباب السلفي في الجزائر؟ في المغرب؟ في تونس؟ في اليمن؟ في أي مكان؟

من لهم بعد الله - عز وجل - إلا العلماء يستفتونهم؟ يا مشايخ، يا علماء، نشارك أم لا نشارك؟

ننزل في حزب أم لا ننزل في حزب؟ من يفتي؟ من يفتي؟

نقاتل هنا أم هذا قتال فتنة، أم ماذا؟

جعلتم هذا من تأسيس الضلالة؟ سبحان الله! إننا لله وإننا إليه راجعون.

فهل أفتى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذا الواقع؟

نعم، أفتى الصحابة في هذا الواقع، نعم أفتى، فقد جاء عند البخاري - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «عَنِ الْأَخْنَفِ

بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ،

قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي

النَّارِ»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»

أفتى أم ما أفتى؟

بل إنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما خرجت عائشة ببعض الصحابة للإصلاح سأل أبو بكره، الحديث أيضًا في

الصحيح، قال: من معكم؟ قالوا عائشة، قال: ارجعوا، فقد سمعت النبي ﷺ يقول: «لَنْ يُفْلِحَ

قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ».

اعتبرت مجرد الكلام في جهاد، في قتال، في كذا، في كذا، في كذا، أنه من الافتئات، هذا الافتئات إذا خولف السلطان، هذا الافتئات إذا نوزع الحكام، إنما إذا جمعت القلوب عليهم وإذا دُرعت الفتن، تسمون هذا؟ يعني مجرد كلمة دماء، مجرد كلمة قتال؟ مجرد كلمة جهاد؟ يكون الأمر انتهى؟

وماذا لو اتفق العلماء على أن يرسلوا هؤلاء الأخوة فيما بينهم وبين هؤلاء الأخوة؟

جعلتموها سرية بدعية؟ كما هي الطريقة الخلفية الخارجية؟ سبحان الله!

وهذا ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَتَاهُ رَجُلَانِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: إِنَّ النَّاسَ صَنَعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ،

وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ «يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَحِي» فَقَالَا: أَلَمْ يَقُلِ

اللَّهُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، فَقَالَ: «قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ

تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللَّهِ».

أنا لا أريد أن استطرده في هذا فالمقام طويل في هذا الاستدلال من فتاوى الصحابة - رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمْ -، ومن تبعهم، من التابعين، هذا أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يأتيه فقهاء بغداد يريدون منه ما يريدون، من

نزع اليد من السلطان، والخروج على السلطان، هؤلاء السلاطين الذين ابتلوا أهل السنة والجماعة،

ذبحوا منهم من ذبحوا، ذبحوا أحمد بن نصر - الخزاعي، وذبحوا كذا وكذا، ما قال أحمد لهم إلا

الوصية الجامعة المانعة، ((أخشى الفتنة، هذا خلاف الآثار)).

لماذا تكلم أحمد؟ لماذا لم يقال لأحمد إنه يتكلم، وقد اجتمعوا به، اجتمعوا، وكان مجلساً سرّياً،  
اجتمعوا، ومع ذلك أفتاهم، أهل السنة والجماعة يفتون من أتاهم، يفتون من أتاهم أفراداً، هذا أحمد  
رَحْمَةُ اللَّهِ.

شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ أفتى الأمة ونصح الأمة في زمن السلطان، وجمع الناس على السلطان،  
وكانت له الفتاوى والمسائل في هذا الباب، وأفتى بلداناً وأناساً وجماعات، هؤلاء علماءنا، أفتوا في  
واقع العراق، وأفتوا في واقع أفغانستان، وأفتوا في واقع المسلمين، أفتوا في واقع مصر، أفتوا في واقع  
الجزائر، من الذي أفتى في واقع الجزائر؟

من الذي وجه النصائح إلى أهل الجزائر؟

والإشكالية أنكم فعلتم هذا، ولو أنكم بقيتم على هذا لقلنا: جزاكم الله خيراً، أما أنكم تضربون  
اليوم علماء الأمة الأفاضل؟

فمن للشباب السلفي بعد الله -عزَّ وجلَّ-، من علماء الأمة، من الربيع، ومن عبید، ومن  
الفوزان، ومن هؤلاء الأخيار، حتى صار رأي الواحد منكم منهجاً لأهل السنة والجماعة، وما ذهب  
إنما هو الانحراف عن السنة وتقرير مذهب الخوارج؟!

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

**وختامًا:** أعلم أنني قد أطلت الكلام وطال بي المقام، ولكن كان لابد من هذا البيان، حتى تتأصل

تلك المسائل العظام، خصوصًا وآراء الرجال البعيدة عن جملة الآثار الواردة عن أهل الإيمان لا يخلو

منها مكان، فيا لها من غربة في هذا الزمان، قلّ الناطق فيها بالسنة مجردة عن الأوهام، وقل الرابط

فيها الناس بأصول وكتب وأئمة السلف الكرام، فلتنواصي بالتوحيد والسنة والحق على الدوام.

**وأخيرًا** أدعو خالد بن عبد الرحمن، وأحمد بن عمر بازمول إلى التوبة والرجوع عما قالوا وقرراه:

أولاً: من تأصيل فاسد، وتحقيق كاسد لمسألة مجالس شورى العلماء، والحق أحق أن يُتَّبَع.

وثانيًا: إلى أن يرجع عن وصف العلامة المجاهد، والمحقق الأثري، صاحب المقامات العالية،

والمواقف المشرفة، في نصرته السنة، ربيع السنة، الذي وصفه بأوصاف باطلة وتجاوزات خارجة،

وإخراج له عن سبيل أهل السنة، وإلحاقه بمكفري الأمة، الخوارج!!.

أسأل الله أن يرينا الحق حقًا ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً وأن يرزقنا اجتنابه، وأن

يوفقنا وإخواننا للسنة الخالصة، والمنهج الصافي، وأن يبارك في شيخنا المفضل، صاحب الفضائل

العظام، ولا نزكاه على الكبير المتعال، وصلى الله على محمد سيد الأنام، والحمد لله رب العالمين.

انتهى بفضل الله تفرغ المحاضرة، وجزى الله خيراً كل من

ساهم في تسجيلها، أو تفرغها، أو تنسيقها، أو نشرها